

Federation Of the Syrian Chambers Of Commerce



اتحاد غرف التجارة السورية

Our Ref:

الرقم : ٦٠٤١ / ٦٠٤١

Date:

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٢ / ٦

السيد الزميل رئيس الغرفة المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،



يطيب لاتحاد غرف التجارة السورية أن يوافقكم بما يلي :

- القرار رقم (١٢٧) ق.و الصادر عن الهيئة العامة للضرائب والرسوم بوزارة المالية بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٢ متضمناً منح المكلفين الذين تنتهي مهلة تقديم بياناتهم بتاريخ ٢٠٢٥/١/٣١ مهلة إضافية لمدة ٣٠ يوماً تضاف الى المهلة الممنوحة بالقرار رقم (٧) ق.و تاريخ ٢٠٢٥/١/١٣ لتنتهي مدة تقديم البيان الضريبي بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٣٠

يرجى التفضل بالاطلاع

والله ولي التوفيق

رئيس اتحاد غرف التجارة السورية
المكلف بتسيير الأعمال
علام عمر العلي



صورة الى:
الديوان مع الأصل
٤/٢٢٦

S

ملاحظة: المرفقات مرسله على الايميل والواتساب الخاص بالسادة المدراء

Syrian Arab Republic
Ministry of Finance
General Commission for
Taxes and Fees



الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
الهيئة العامة للضرائب والرسوم

١٤٧
قرار رقم / ق.و

وزير المالية.

بناءً على أحكام المادة رقم /13/ من قانون الضريبة على الدخل رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته.
وعلى أحكام القانون رقم /41/ تاريخ 2007/12/31 وتعديلاته.
وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

مادة 1- يمنح المكلفون الذين تنتهي مهلة تقديم بياناتهم بتاريخ 2025/1/31 مهلة إضافية مدتها /30/ يوم إضافة إلى المهلة الممنوحة بموجب قرارنا رقم /7/ ق.و تاريخ 2025/1/13 لتنتهي مدة تقديم البيان الضريبي بتاريخ 2025/3/30.

مادة 2- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذ أحكامه.

دمشق في: / شعبان / 1446 هـ - الموافق: / 2 / 2025 م

وزير المالية
محمد عبد الحليم أبا زيد



لعمري
١١١١

صورة إلى:

- م. مالية محافظة
- اتحاد غرف (التجارة- الصناعة- الزراعة- السياحة)
- الوزارة للتعميم للجهات التابعة لكم.
- م. التشريع الضريبي/د.ض.م/1 مع الأصل.
- ديوان التشريع الضريبي: 199-201/2025
- الديوان العام: 210/و.هـ.

الرقم 4 / 226
تاريخ الورد 20 25 / 03 / 02